

الفاء

الفاحشة

تتناول الفعل القبيح ، وتتناول إظهار الفعل وأعضاءه^١

فاران

هي البرية الواسعة التي فيها مكة^٢

الفارقليط

الحماد^٣ " عند النصارى "

الحامد^٤ " عند النصارى "

المُعز^٥ " عند النصارى "

الحمد^٦ " عند النصارى "

^١ مجموع الفتاوى ، ١٥ / ٣٨٢ .

^٢ الجواب الصحيح لِمَنْ بَدَّلَ دِينَ الْمَسِيحِ ، ٥ / ٢٥٦ .

^٣ الجواب الصحيح لِمَنْ بَدَّلَ دِينَ الْمَسِيحِ ، ٥ / ٢٨٧ .

^٤ الجواب الصحيح لِمَنْ بَدَّلَ دِينَ الْمَسِيحِ ، ٥ / ٢٨٧ .

^٥ الجواب الصحيح لِمَنْ بَدَّلَ دِينَ الْمَسِيحِ ، ٥ / ٢٨٧ .

^٦ الجواب الصحيح لِمَنْ بَدَّلَ دِينَ الْمَسِيحِ ، ٥ / ٢٨٧ .

الفاسق

هو الذي يَخْرُجُ عَلَى غَيْرِهِ ابْتِدَاءً ، بَأْنْ يَقْصِدُهُ فِي مَوْضِعِهِ^١

الْفَالُ الشَّرْعِي

هُوَ أَنْ يَخْرُجَ مُتَوَكِّلًا عَلَى اللَّهِ ، فَيَسْمَعَ الْكَلِمَةَ الطَّيِّبَةَ^٢

أَنْ يَفْعَلَ أَمْرًا أَوْ يَعْزِمَ عَلَيْهِ ، مُتَوَكِّلًا عَلَى اللَّهِ ، فَيَسْمَعَ الْكَلِمَةَ الْحَسَنَةَ
الَّتِي تَسْرُهُ^٣

الْفَتَى

هُوَ الْحَدَّثُ بِالنَّسَبَةِ إِلَى غَيْرِهِ^٤

الْفَحْلُ " صَاحِبُ اللَّبَنِ "

هُوَ الَّذِي وَطِئَ الْمَرْأَةَ حَتَّى دُرَّ اللَّبَنُ بِوَطْئِهِ^٥

الْفَاعِلُ

هُوَ الَّذِي يَقْعُلُ شَيْئًا فَيُحْدِثُهُ " عَامَّةُ الْعُقَلَاءِ وَسَلَفُ الْمُتَكَلِّمِينَ "

^١ شرح العُمْدَةِ ، ٤ / ٥٨٣ .

^٢ مجموع الفتاوى ، ٤ / ٨٠ .

^٣ مجموع الفتاوى ، ٢٣ / ٦٦ ثم قال رحمه الله : " مِثْلَ أَنْ يَسْمَعَ يَا نَجِيحَ ، يَا مُفْلِحَ ، يَا سَعِيدَ ، يَا مَنْصُورَ " . وَقَدْ قَالَ رَحِمَهُ اللَّهُ قَبْلَ التَّعْرِيفِ : " الْفَالُ الَّذِي يُحِبُّهُ " النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ " ، وَالْفَتَاوَى الْكُبْرَى ، ١ / ٢٠٩ .

^٤ جامع المسائل ، ١ / ١٨٩ .

^٥ مجموع الفتاوى ، ٣٢ / ١٣٦ ، وَالْفَتَاوَى الْكُبْرَى ، ٢ / ٢٢٥ .

^٦ مجموع الفتاوى ، ٦ / ٣٣٣ ، قَالَ شَيْخُ الْإِسْلَامِ رَحِمَهُ اللَّهُ : " الْغَايَةُ الَّتِي يَرَادُ الْفِعْلُ لَهَا هِيَ غَايَةُ مَرَادَةِ لِلْفَاعِلِ ، وَمَرَادُ الْفَاعِلِ نَوْعَانِ : فَإِنَّهُ تَارَةً يَفْعَلُ فِعْلًا لِيَحْصُلَ بِفِعْلِهِ مَرَادُهُ ، فَهَذَا لَا يَفْعَلُهُ ، وَهُوَ يَعْلَمُ أَنَّهُ لَا يَكُونُ .

أَنَّ مَفْعُولَهُ مُقَارَنٌ لَهُ فِي الزَّمَانِ^١
هُوَ الَّذِي قَامَ بِهِ الْمَصْدَرُ^٢
مَنْ قَامَ بِهِ الْفِعْلُ^٣

الْفَرْقَانِ

يَتَنَاولُ مَا يَفْرُقُ بَيْنَ الْحَقِّ وَالْبَاطِلِ^٤

الْفَاعِلِيَّةُ

هُوَ أَنْ يَمْتَنِعَ أَنْ يَصِيرَ فَاعِلاً بَعْدَ أَنْ لَمْ يَكُنْ^٥ "ابن سينا وأرسطو"

الْفَتَى

هُوَ الشَّابُّ "فِي اللُّغَةِ"^٦

الْمَمْلُوكُ^٧

والله تعالى يفعل ما يريد، فما شاء كان وما لم يشأ لم يكن، ولكن الله يفعل ما يريد.
وتارة يريد من غيره أن يفعل فعلاً باختياره، لينتفع ذلك الفاعل بفعله، ويكون ذلك محبوباً للفاعل الأول، كمن يبني مسجداً ليصلي فيه الناس، ويعطيهم مالاً ليحجوا به ويجاهدوا به، وسلاحاً ليجاهدوا به، ويأمرهم بالمعروف ليفعلوه، وينهاهم عن المنكر ليتركوه، وهم إذا فعلوا ما أراد لهم ومنهم، كان صالحاً لهم، وكان ذلك محبوباً له، وإن لم يفعلوا ذلك، لم يكن صالحاً لهم ولا حصل محبوبه منهم.

ثم هذا قد لا يكون قادراً على فعل ما أمروا به اختياراً "، دَرءُ تَعَارُضِ الْعَقْلِ وَالنَّقْلِ ، ٨ /

٤٧١ .

^١ مجموع الفتاوى ، ٣٣٣ / ٦ .

^٢ مجموع الفتاوى ، ١٢ / ٥١٣ ، والفتاوى الكبرى ، ٥ / ٣٦ .

^٣ مجموع الفتاوى ، ٨ / ٤٨٣ ، والفتاوى الكبرى ، ٥ / ١٢٦ .

^٤ مجموع الفتاوى ، ٢٧ / ٢٧٧ .

^٥ مجموع الفتاوى ، ٦ / ٣٣٣ .

^٦ مجموع الفتاوى ، ١١ / ٨٣ .

^٧ مجموع الفتاوى ، ١١ / ٨٣ .

الفتن

ما يكون بين المسلمين^١

الفئنة

هي الامتحان والاختبار^٢

الفجور

هو إتيان الكبيرة ، والإصرار على الصغيرة^٣

الفخر

(مجاوزة الحد بحق)^٤

القرض

ما يثبت بكتاب الله ، دون ما يثبت وجوبه بالسنة^٥

ما يثبت بدليل قاطع ، دون ما يثبت بخبر الواحد والعموم ونحو ذلك^٦

^١ مجموع الفتاوى ، ١٣ / ٢٥٥ .

^٢ الجواب الصحيح لمن بدل دين المسيح ، ١ / ٨٨ .

^٣ مجموع الفتاوى ، ١٥ / ٣٥٨ .

^٤ هذا التعريف مستنبط من كلامه رحمه الله الآتي : " البغي مجاوزة الحد . وإن كانت بحق "

فهي الفخر " مجموع الفتاوى ، ١٤ / ٢٢١ .

^٥ شرح العمدة ، ١ / ١٥٥ .

^٦ شرح العمدة ، ١ / ١٥٥ .

ما لَمْ يَسْقُطْ فِي عَمَدٍ وَلَا سَهْوٍ^١

الْفَرْقُ

سِتَّةَ عَشَرَ رَطْلًا^٢

هُوَ بَضْعَةُ عَشَرَ رَطْلًا بِالْمَصْرِيِّ أَوْ أَقْلُ^٣

سِتَّةَ عَشَرَ رَطْلًا بِالرَّطْلِ الْعِرَاقِيِّ^٤

خَمْسَةَ عَشَرَ رَطْلًا بِالرَّطْلِ الْمَصْرِيِّ^٥

أَقْلُ مِنْ خَمْسَةَ عَشَرَ رَطْلًا بِالرَّطْلِ الْمَصْرِيِّ^٦

الْفَسَادُ

هُوَ فِعْلٌ مَا يَضُرُّ الْخَلْقَ ، وَتَرَكُّ مَا يَنْفَعُهُمْ^٧

^١ شرح العُمْدَةِ ، ١ / ١٥٥ .

^٢ مجموع الفتاوى ، ٢١ / ٥٤ .

^٣ مجموع الفتاوى ، ٢١ / ٤٩ .

^٤ مجموع الفتاوى ، ٢١ / ٥٠ ، والفتاوى الكبرى ، ١ / ٩ .

^٥ مجموع الفتاوى ، ٢١ / ٥٠ .

^٦ الفتاوى الكبرى ، ١ / ٩ .

^٧ التعريف مُسْتَنْبَطٌ مِنْ قَوْلِهِ رَحِمَهُ اللَّهُ : " وَجَمَاعُ الصَّلَاحِ لِلْأَدَمِيِّينَ ، هُوَ طَاعَةُ اللَّهِ وَرَسُولِهِ ، وَهُوَ فِعْلٌ مَا يَنْفَعُهُمْ ، وَتَرَكُّ مَا يَضُرُّهُمْ ، وَالْفَسَادُ بِالْعَكْسِ .

فَصَلَاحُ الشَّيْءِ هُوَ حَصُولُ كَمَالِهِ ، الَّذِي بِهِ تَحْصُلُ سَعَادَتُهُ . وَفَسَادُهُ بِالْعَكْسِ .

وَالْخَلْقُ صَلَاحُهُمْ وَسَعَادَتُهُمْ فِي أَنْ يَكُونَ اللَّهُ هُوَ مَعْبُودُهُمْ ، الَّذِي تَنْتَهِي إِلَيْهِ مَحَبَّتُهُمْ وَإِرَادَتُهُمْ ، وَيَكُونُ ذَلِكَ غَايَةَ الْغَايَاتِ ، وَنَهَايَةَ النِّهَايَاتِ .

وَلِهَذَا كَانَ كُلُّ عَمَلٍ يَعْمَلُ لِغَيْرِ اللَّهِ ، لَا يَنْفَعُ صَاحِبَهُ بَلْ قَدْ يَضُرُّهُ ، وَكَانَتْ أَعْمَالُ الَّذِي كَفَرُوا : { كَرَمَادٍ اشْتَدَّتْ بِهِ الرِّيحُ فِي يَوْمٍ عَاصِفٍ لَا يَقْدِرُونَ مِمَّا كَسَبُوا عَلَى شَيْءٍ } [إِبْرَاهِيمُ : ١٨] .

قَالَ تَعَالَى : { وَمَا خَلَقْتُ الْجِنَّ وَالْإِنْسَ إِلَّا لِيَعْبُدُونِ } [الذَّارِيَاتُ : ٥٦] .

فِعْبَادَتُهُ هِيَ الْغَايَةُ الَّتِي فِيهَا صَلَاحُهُمْ ، فَإِنَّ الْإِنْسَانَ حَارِثُ هَمَامٍ .

كَمَا قَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : «أَصْدَقُ الْأَسْمَاءُ الْحَارِثُ وَهَمَامٌ» وَالْحَارِثُ هُوَ الْكَاسِبُ ، وَالْهَمَامُ هُوَ الَّذِي يُكْثِرُ الْهَمَّ ، الَّذِي هُوَ أَوَّلُ الْإِرَادَةِ ، فَالْإِنْسَانُ مُتَحَرِّكٌ بِالْإِرَادَةِ ، وَكُلُّ مُرِيدٍ لَا بُدَّ لَهُ مِنْ مُرَادٍ .

الفعل

دَلَّ عَلَى أَنَّهُ وَجَدَ مِنْهُ مُسَمًّى خُرُوجٍ^١ " فِي اللُّغَةِ "

الفعل الماضي

اللَّفْظُ الدَّالُّ عَلَى حَدُوثِ فِعْلٍ فِي زَمَنِ ماضٍ^٢

الفعل المضارع

يَتَنَاوَلُ مَا هُوَ دَائِمٌ لَا يَنْقُطِعُ^٣

الفرح

هُوَ لَدَّةٌ تَحْصُلُ فِي قَلْبِ الْإِنْسَانِ بِحُصُولِ مَحْبُوبِهِ^٤

فرض الكفاية

إِذَا قَامَ بِهِ طَائِفَةٌ مِنْهُمْ سَقَطَ عَنِ الْبَاقِينَ^٥

والذي يجب أن يكون هو المراد المقصود بالحركات هو الله، فصلاح النفوس وسعادتها وكمالها في ذلك " دَرَأُ تَعَارُضِ الْعَقْلِ وَالنُّقْلِ ، ٩ / ٣٧٢ - ٣٧٣ .

^١ مجموع الفتاوى ، ٢٠ / ٤٨٦ .

^٢ الإيمان ، ص ٩٠ ، ومجموع الفتاوى ، ٧ / ١٠١ .

^٣ مجموع الفتاوى ، ١٦ / ٥٨٦ .

^٤ قال " في قلبه " وَيَقْصِدُ الْإِنْسَانَ ، فَحُذِفَتِ الضَّمِيرُ ، لِيَكُونَ التَّعْرِيفُ وَاضِحاً .

^٥ النُّبُوتَاتُ ، ص ٩٤ .

^٦ مجموع الفتاوى ، ١٥ / ١٦٥ .

الْفَرَايِضُ

هي المقاديرُ في المأمُورِ به^١

الْفَرُوجُ

هو نَحْوُ الْقَبَاءِ وَالْفَرَجِيَّةِ^٢

الْفَسَقُ

الرُّجُوعُ عَمَّا أَمَرَ اللَّهُ بِهِ^٣

الْفُسَّاقُ

مَنْ أَظْهَرَ الْإِسْلَامَ مَعَ التَّصَدِيقِ الْمُجْمَلِ فِي الْبَاطِنِ ، وَلَكِنْ لَمْ يَفْعَلِ الْوَاجِبَ كُلَّهُ ، لَا مِنْ هَذَا وَلَا هَذَا^٤

الْفَسْخُ

هُوَ رَفْعُ الْحُكْمِ الَّذِي هُوَ الْإِرَادَةُ أَوْ الْإِبَاحَةُ^٥

^١ مجموع الفتاوى ، ٣ / ٣٦٢ .
^٢ جامع المسائل ، ٧ / ١٢٤ ، والفرجية : ثوب واسع طويل ، الأكمام ، يتزيّأ به علماء الدّين ، المعجم الوسيط ، ٢ / ٦٧٩ .
^٣ جامع المسائل ، ١ / ٢٥٥ .
^٤ الإيمان ، ص ٣٦٧ ، ومجموع الفتاوى ، ٧ / ٤٢٧ .
^٥ مجموع الفتاوى ، ٣٥ / ٣١٥ .

الْفُسُوقُ

اسم للمعاصي كلها^١

الذي هو فعلُ المحرمات ونحو ذلك^٢

الفَصْمُ

الفكُّ والفصلُ مِنَ الأمور اللَّيْنَةُ^٣

الْفِطْرَةُ^٤

هي الخِلْقَةُ التي فطرَ الله عبادَهُ عليها^٥

هي السَّلَامَةُ مِنَ الاعتقادات الباطلة ، والقَبُولُ للعقائد الصحيحة^٦

^١ مجموع الفتاوى ، ٢٦ / ١٠٧ .

^٢ مجموع الفتاوى ، ٢٣ / ١٤ .

^٣ الجواب الصحيح لِمَنْ بَدَّلَ دِينَ الْمَسِيحِ ، ٥ / ٣١٦ .

^٤ قال رحمه الله تعالى في دُرَّةٍ مِنْ دُرَرِهِ : "الرُّسُلُ صَلَّاتُ اللَّهِ عَلَيْهِمْ وَسَلَامُهُ ، بُعِثُوا بِتَكْمِيلِ الْفِطْرَةِ وَتَقْرِيرِهَا ، لَا بِتَحْوِيلِ الْفِطْرَةِ وَتَغْيِيرِهَا " ، دَرَعُ تَعَارُضِ الْعَقْلِ وَالنَّقْلِ ، ٣ / ٧٠ ، ١٠ / ٢٧٧ ، ومجموع الفتاوى ، ٥ / ٢٦٠ ، ٦ / ٥٧٥ ، ١٠ / ٤٦٦ ، ٣١ / ١٠٥ .

وقال رحمه الله : " لَفْظُ " الْفِطْرَةِ وَالسَّنَةِ " فِي كَلَامِهِمْ : هُوَ الدِّينُ وَالشَّرِيعَةُ . وَإِنْ كَانَ بَعْضُ النَّاسِ اصْطَلَحُوا عَلَى أَنْ لَفْظُ " السَّنَةِ " يُرَادُ بِهِ مَا لَيْسَ بِفَرَضٍ إِذْ قَدْ يُرَادُ بِهَا ذَلِكَ . كَمَا فِي قَوْلِهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ {إِنَّ اللَّهَ فَرَضَ عَلَيْكُمْ صِيَامَ رَمَضَانَ وَسَنَنْتُ لَكُمْ قِيَامَهُ} فَهِيَ تَتَنَاوَلُ مَا سَنَّهُ مِنَ الْوَاجِبَاتِ أَعْظَمَ مِمَّا سَنَّهُ مِنَ التَّطَوُّعَاتِ " مجموع الفتاوى ، ٢٢ / ٥٤٠ .

^٥ بيان تلبيس الجهمية في تأسيس بدعهم الكلامية ، ١ / ٣٣٤ . قال شيخ الإسلام رحمه الله : " صلاح العباد وقوامهم بالفطرة المكملة بالشرعة المنزلة " ١ / ٣٣٥ .

وقال رحمه الله : " فَاللَّهُ - سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى - فَطَرَ عِبَادَهُ عَلَى الْحَنِيفِيَّةِ : وَهُوَ حُبُّ الْمَعْرُوفِ وَبُغْضُ الْمُنْكَرِ فَإِذَا لَمْ تَسْتَحِلْ الْفِطْرَةَ فَالْقُلُوبُ مَقْطُورَةٌ عَلَى الْحَقِّ فَإِذَا كَانَتْ الْفِطْرَةُ مَقْوَمَةً بِحَقِيقَةِ الْإِيمَانِ مُنَوَّرَةً بِنُورِ الْقُرْآنِ وَخَفِيَ عَلَيْهَا دَلَالَةُ الدَّلِيلَةِ السَّمْعِيَّةِ الظَّاهِرَةِ وَرَأَى قَلْبُهُ يُرَجِّحُ أَحَدَ الْأَمْرَيْنِ كَانَ هَذَا مِنْ أَقْوَى الْأَمَارَاتِ عِنْدَ مِثْلِهِ وَذَلِكَ أَنَّ اللَّهَ عَلَّمَ الْقُرْآنَ وَالْإِيمَانَ " .

^٦ مجموع الفتاوى ، ٤ / ٢٤٥ .

الإقرارُ بمعرفة الله^١ " أحمد بن حنبل "

ابتداءً خَلَقَهُ فِي بَطْنِ أُمِّهِ^٢

الإسلام^٣ " عامة السلف "

فِعْلُ الْإِنْسَانِ الْمُبَاشَرِ

ما كان في محلِّ القُدرة^٤

فِعْلُ الْإِنْسَانِ الْمُتَوَلَّدِ

هو ما خَرَجَ عن محلِّ القُدرة^٥

الفقه

هو معرفة أحكام أفعال العباد ، سواءً كانت تلك المعرفة عِلْماً أو ظَنّاً أو

نَحْوَ ذَلِكَ^٦

العِلْمُ بِالْأَحْكَامِ الشَّرْعِيَّةِ الْعَمَلِيَّةِ^٧

^١ دَرَعُ تَعَارُضِ الْعَقْلِ وَالنَّقْلِ ، ٨ / ٣٥٨ ، ثم قال رحمه الله : " وهي العهدُ الذي أَخَذَهُ عَلَيْهِمْ فِي أَصْلَابِ آبَائِهِمْ " . وانظر : ٨ / ٣٦٠ - ٣٦١ .

^٢ دَرَعُ تَعَارُضِ الْعَقْلِ وَالنَّقْلِ ، ٨ / ٣٦١ .

^٣ دَرَعُ تَعَارُضِ الْعَقْلِ وَالنَّقْلِ ، ٨ / ٣٦٧ .

^٤ الصَّدْقِيَّةُ ، ١ / ١٥٠ ، ثم قال رحمه الله : " كالقيام والقعود والأكل والشرب " .

^٥ الصَّدْقِيَّةُ ، ١ / ١٥٠ ، ثم قال رحمه الله : " كخروج السهم من القوس ، وقطع السكين للعنق " .

^٦ الاستقامة ، ١ / ٥٥ .

^٧ مجموع الفتاوى ، ١٣ / ١١١ .

وقال رحمه الله : " الْفَقْهُ لَا يَكُونُ فِقْهًا إِلَّا مِنَ الْمُجْتَهِدِ الْمُسْتَدِلِّ ، وَهُوَ قَدْ عَلِمَ أَنَّ هَذَا الدَّلِيلَ أَرْجَحُ ، وَهَذَا الظَّنُّ أَرْجَحُ ، فَالْفَقْهُ هُوَ عِلْمُهُ بِرُجْحَانِ هَذَا الدَّلِيلِ وَهَذَا الظَّنِّ ؛ لَيْسَ الْفَقْهُ قِطْعَةً بِوُجُوبِ

معرفة الأحكام الشرعية بأدلتها السمعية^١
 العلم بالأحكام الشرعية العملية ، المستدل على أعيانها بحيث لا يعلم
 كونها من الدين ضرورة " الرازي "
 العلم بأحكام أفعال المكلفين الشرعية^٢ " الفقهاء والمتكلمون "
 هو معرفة أحكام الأفعال^٣

الفقه في الدين
 فهم معاني الأمر والنهي ، ليستبصر الإنسان في دينه^٤

الفقر
 هو مكارم الأخلاق والزهد^٥

الفقير
 المضاد للغنى^٦
 من لا يقدر على تمام كفايته^٧
 السالك إلى الله تعالى^٨ " المستأخرون "

العمل أي بما أدى إليه اجتهاده ، بل هذا القطع من أصول الفقه ، والأصولي يتكلم في جنس الدلالة
 ويتكلم كلاماً كلياً " . مجموع الفتاوى ، ١٣ / ١١٨ - ١١٩ .

^١ مجموع الفتاوى ، ٢٠ / ٢١٢ .

^٢ الاستقامة ، ١ / ٥٠ .

^٣ الاستقامة ، ١ / ٤٩ .

^٤ بيان الدليل على تحريم التحليل ، ص ٢٥٣ .

^٥ مجموع الفتاوى ، ١١ / ١١٨ .

^٦ مجموع الفتاوى ، ١١ / ٢٠ .

^٧ مجموع الفتاوى ، ١١ / ١٢٤ .

^٨ مجموع الفتاوى ، ١١ / ٧٠ .

الذي قطع العلائق ، ولم يشتغل في الظاهر بغير الأمور الواجبة^١

الفقيه

هو الذي لا يؤيس الناس من رحمة الله ، ولا يجرتهم على معاصي الله^٢
" بعض السلف " ^٣

هو الذي لا يؤيس الناس من رحمة الله ، ولا يحرضهم على معاصي الله^٤
" بعض السلف " ^٥

من يخشى الله تعالى في الربويات والتحليل ، باستعارة المحلل للمطلقات
والخلع ، لحل ما لزم من المطلقات المعلقة ، إلى غير ذلك من عظام
ومصائب ، لو اعتمد بعضها مخلوق في حق مخلوق ، لكان في نهاية القبح^٦
من له أهلية تامة يعرف بها الحكم ، إذا شاء بدليله ، مع معرفة جملة
كثيرة من الأحكام الفرعية ، وحضورها عنده بأدلتها الخاصة والعامة^٦

^١ مجموع الفتاوى ، ١١ / ٧٠ .

^٢ مجموع الفتاوى ، ١٥ / ٤٠٥ .

^٣ مجموع الفتاوى ، ١٦ / ٢٠ .

^٤ تفسير آيات أشكلت ، ١ / ٢٩٧ .

^٥ الفتاوى الكبرى ، ٦ / ٢٥ .

^٦ المستدرك على مجموع الفتاوى ، ٢ / ٥ .

الفلسفة^١

هي التَّشَبُّهُ بِالْإِلَهِ عَلَى قَدْرِ الطَّاقَةِ^٢ " الفلاسفة "

هي التَّشَبُّهُ بِالْإِلَهِ عَلَى حَسَبِ الطَّاقَةِ^٣ " الفلاسفة "

الفلسفة الأولى

هو العِلْمُ الْأَعْلَى عِنْدَهُمْ ، النَّظَرُ فِي الْوُجُودِ وَلَوْاحِقِهِ^٤

هو النَّظَرُ فِي الْوُجُودِ وَلَوْاحِقِهِ^٥ " الفلاسفة "

هي العِلْمُ بِالْوُجُودِ وَلَوْاحِقِهِ^٦

^١ قال شيخ الإسلام غفر الله ذنبه ، وَرَفَعَ دَرَجَتَهُ فِي عِلِّيِّينَ مَعَ النَّبِيِّينَ وَالصِّدِّيقِينَ وَالشُّهَدَاءِ وَالصَّالِحِينَ : " والفلسفة لفظ يوناني ، ومعناها مَحَبَّةُ الْحِكْمَةِ ، والفيلسوفُ فِي لُغَتِهِمْ ، مُحِبُّ الْحِكْمَةِ ، ولهذا يقولون : سُوفِسْتِيَا ، أي حِكْمَةٌ مُمَوَّهَةٌ ، ثُمَّ كَثُرَتْ فِي الْأَلْسِنَةِ ، فَقِيلَ : سَفْسَطَةٌ ، أي حِكْمَةٌ مُمَوَّهَةٌ ، وَأَمَّا مَا يَقُولُهُ طَائِفَةٌ مِمَّنْ يَحْكِي مَقَالَاتِ النَّاسِ : إِنَّ فِي الْعَامِ رَجُلًا كَانَ اسْمُهُ سُوفِسْطَا ، وَأَنَّهُ كَانَ هُوَ شَيْعَتُهُ يُنْكِرُونَ الْحَقَائِقَ كُلَّهَا ، وَجَعَلُوا هَذِهِ أَرْبَعَ فِرَقٍ ، فِرْقَةٌ تَجْزُمُ بِنَفْيِ الْحَقَائِقِ ، وَطَائِفَةٌ تَجْزُمُ بِنَفْيِ الْعِلْمِ بِهَا ، وَتَقُولُ : لَيْسَ عِنْدَ أَحَدٍ مِنْهُمْ عِلْمٌ بِشَيْءٍ ، وَطَائِفَةٌ وَاقِفَةٌ ، يَقُولُونَ : لَا نَدْرِي ، تُسَمَّى الْمُتَجَاهِلَةُ ، وَتُسَمَّى اللَّادِرِيَّةُ ، وَطَائِفَةٌ تَجْعَلُ الْحَقَائِقَ تَتَّبِعُ الْعَقَائِدَ ، فَكُلُّ مَنْ اعْتَقَدَ شَيْئًا فَهُوَ فِي نَفْسِ الْأَمْرِ عَلَى مَا اعْتَقَدَ ، فَهَذَا النُّقْلُ عَلَى ظَاهِرِهِ بَاطِلٌ ، لَيْسَ فِي الْعَالَمِ طَائِفَةٌ مَعْرُوفَةٌ تَقُولُ بِشَيْءٍ مِنْ هَذِهِ الْأَقْوَالِ فِي كُلِّ شَيْءٍ ، وَلَا رَجُلٌ اسْمُهُ سُوفِسْطَا " ، الصَّفَدِيَّةُ ، ٢ / ٣٢٣ ، والفتاوى الكبرى ، ٦ / ٣٦٥ .

^٢ الرد على المنطقيين ، ١ / ٢١٧ ، ومجموع الفتاوى ، ٦ / ٦ ، قال شيخ الإسلام رحمه الله : " الفلسفة هي باطنُ الباطنية " ، دَرءُ تَعَارُضِ الْعَقْلِ وَالنُّقْلِ ، ٣ / ٢٦٩ ، ٥ / ٨٢ و ١٧١ ، ومنهاج السنة النبوية ، ٣ / ٣٣٢ ، والردُّ على الشَّاذَلِيِّ فِي حِزْبِيهِ ، وَمَا صَنَّفَهُ فِي آدَابِ الطَّرِيقِ ، ص ٢٠ و ٩٦ ، وَ الصَّفَدِيَّةُ ، ٢ / ٣٣٢ و ٣٣٤ .

^٣ الردُّ على الشَّاذَلِيِّ فِي حِزْبِيهِ ، وَمَا صَنَّفَهُ فِي آدَابِ الطَّرِيقِ ، ص ٥٨ .
^٤ الصَّفَدِيَّةُ ، ١ / ١١٢ .

^٥ الردُّ على الشَّاذَلِيِّ فِي حِزْبِيهِ ، وَمَا صَنَّفَهُ فِي آدَابِ الطَّرِيقِ ، ص ١٩٣ .
^٦ الصَّفَدِيَّةُ ، ٢ / ٢٣٣ .

الفلق

كل ما انْفَلَقَ عن شيء^١ " الحسن "

الفلأق

هو الشيء المُستدير^٢ " في اللغة "

الفلأكة

قِطْعَةٌ مِنَ الْأَرْضِ أَوْ الرَّمْلِ ، تَسْتَدِيرُ وَتَرْتَفِعُ عَلَى مَا حَوْلَهَا^٣

الفتناء

هو الفتناء عن شهود السَّوَى^٤

^١ مجموع الفتاوى ، ١٧ / ٤٠٥ و ٥٣٤ ، ثم قال رحمه الله : " كَالصُّبْحِ وَالْحَبِّ وَالنَّوَى . قَالَ الزَّجَّاجُ : وَإِذَا تَامَلْتَ الْخَلْقَ بَانَ لَكَ أَنَّ أَكْثَرَهُ عَنِ انْفِلَاقٍ ، كَالْأَرْضِ بِالنَّبَاتِ وَالسَّحَابِ بِالْمَطَرِ . وَقَدْ قَالَ كَثِيرٌ مِنَ الْمُفَسِّرِينَ : الْفَلَقُ : الصُّبْحُ ، فَإِنَّهُ يُقَالُ : هَذَا أَبِينُ مِنْ فُلُقِ الصُّبْحِ ، وَفَرَقَ الصُّبْحُ . وَقَالَ بَعْضُهُمْ : الْفَلَقُ الْخَلْقُ كُلُّهُ ، وَأَمَّا مَنْ قَالَ : إِنَّهُ وَادٍ فِي جَهَنَّمَ أَوْ شَجَرَةٌ فِي جَهَنَّمَ ، أَوْ أَنَّهُ اسْمٌ مِنْ أَسْمَاءِ جَهَنَّمَ ، فَهَذَا أَمْرٌ لَا تُعْرَفُ صِحَّتُهُ ، لَا بِذِلَالَةِ الْإِسْمِ عَلَيْهِ وَلَا بِنَقْلِ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَلَا فِي تَخْصِيصِ رُبُوبِيَّتِهِ بِذَلِكَ حِكْمَةً ، بَخْلَافِ مَا إِذَا قَالَ : رَبُّ الْخَلْقِ ، أَوْ رَبُّ كُلِّ مَا انْفَلَقَ ، أَوْ رَبُّ النَّورِ ، الَّذِي يَظْهَرُهُ عَلَى الْعِبَادِ بِالنَّهَارِ ، فَإِنَّ فِي تَخْصِيصِ هَذَا بِالذَّكَرِ ، مَا يَظْهَرُ بِهِ عَظَمَةُ الرَّبِّ الْمُسْتَعَاذِ بِهِ وَإِذَا قِيلَ : الْفَلَقُ يَغْمُ وَيَخْصُ ، فَيُغْمُومُهُ لِلْخَلْقِ أَسْتَعِيدُ مِنْ شَرِّ مَا خَلَقَ ، وَبِخُصُوصِهِ لِلنَّورِ النَّهَارِيِّ ، أَسْتَعِيدُ مِنْ شَرِّ غَاسِقٍ إِذَا وَقَبَ . فَإِنَّ الْغَاسِقَ قَدْ فُسِّرَ بِاللَّيْلِ كَقَوْلِهِ : { أَقِمِ الصَّلَاةَ لِدُلُوكِ الشَّمْسِ إِلَى غَسَقِ اللَّيْلِ } وَهَذَا قَوْلُ أَكْثَرِ الْمُفَسِّرِينَ وَأَهْلِ اللُّغَةِ . قَالُوا : وَمَعْنَى { وَقَبَ } دَخَلَ فِي كُلِّ شَيْءٍ . قَالَ الزَّجَّاجُ : الْغَاسِقُ الْبَارِدُ وَقِيلَ اللَّيْلُ غَاسِقٌ لِأَنَّهُ أَبْرَدُ مِنَ النَّهَارِ .. "

^٢ بيان تلبيس الجهمية في تأسيس بدعهم الكلامية ، ١ / ٦٠٠ .

^٣ الرد على المنطقيين ، ٢ / ٢٠ .

^٤ الرد على المنطقيين ، ٢ / ٢٣٨ . ثم قال : " وَهَذَا يَحْصُلُ لكَثِيرٍ مِنَ السَّالِكِينَ ، فَإِنَّهُمْ لِفِرْطِ انْجِدَابِ قُلُوبِهِمْ إِلَى ذِكْرِ اللَّهِ وَعِبَادَتِهِ وَمَحَبَّتِهِ ، وَضَعْفِ قُلُوبِهِمْ ، عَنْ أَنْ تَشْهَدَ غَيْرَتَعْبُدَ وَتَرَى غَيْرَ مَا تَقْصِدُ لَا يَخْطُرُ بِقُلُوبِهِمْ غَيْرُ اللَّهِ ، بَلْ وَلَا يَشْعُرُونَ إِلَّا بِهِ ، كَمَا قِيلَ فِي قَوْلِهِ تَعَالَى : { وَأَصْبَحَ فُؤَادُ أُمِّ مُوسَى فَارِعًا إِنْ كَادَتْ لَتَبْدِيَ بِهِ لَوْ أَنَّ رِبْطَنَا عَلَى قُلُوبِهِمْ } " سورة القصص آية ١٠ ، قَالُوا : فَارِعًا مِنْ كُلِّ شَيْءٍ إِلَّا مِنْ ذِكْرِ مُوسَى . وَهَذَا كَثِيرٌ مَا يَغْرَضُ لِمَنْ دَهَمَهُ أَمْرٌ مِنَ الْأُمُورِ : إِمَّا حُبٌّ ، وَإِمَّا خَوْفٌ ، وَإِمَّا رَجَاءٌ ، يَبْقَى قَلْبُهُ مُنْصَرَفًا عَنْ كُلِّ شَيْءٍ إِلَّا عَمَّا قَدْ أَحَبَّهُ ، أَوْ خَافَهُ أَوْ طَلَبَهُ ، بَحِيثٌ يَكُونُ عِنْدَ اسْتِغْرَاقِهِ فِي ذَلِكَ لَا يَشْعُرُ بغيره .

هو أن يَغيبَ بمَشهوده عن شُهوده ، وبمعبوده عن عبادته ، وبمذكوره عن ذكره ، وبمعروفه عن معرفته ، فيَقْنَى بالمعروفِ عن المعرفة والعارف^١ هو أن يَغيبَ السَّالِكُ بمَعروفه عن معرفته ، وبمذكوره عن ذكره ، وبمعبوده عن عبادته ، وبموجوده عن وجوده^٢ هو استِغراق القلب في الحق حتى لا يشعر بغيره^٣ " الصوفية "

فإذا قوِيَ على صاحب الفناء هذا ، فإنه يَغيبُ بموجوده عن وجوده ، وبمَشهوده عن شُهوده ، وبمذكوره عن ذكره ، وبمعروفه عن معرفته ، حتَّى يَقْنَى مَنْ لَمْ يَكُنْ ، وَهِيَ المَخْلُوقات ، العَبْدُ فَمَنْ سِوَاهُ ، وَيَبْقَى مَنْ لَمْ يَزَلْ ، وَهُوَ الرَّبُّ تَعَالَى ، وَالْمَرَادُ : فَنَاوُهَا فِي شُهُودِ الْعَبْدِ وَذِكْرِهِ ، وَفَنَاوَهُ عَنْ أَنْ يُدْرِكَهَا أَوْ يَشْهَدَهَا ، وَإِذَا قُوِيَ هَذَا ، ضَعُفَ الْمُحِبُّ حتَّى يَضْطَرِبُ فِي تَمْيِيزِهِ ، فَقَدْ يَظُنُّ أَنَّهُ هُوَ مُحَبُّوبُهُ ، كَمَا يَذْكُرُ أَنَّ رَجُلًا ، أَلْقَى نَفْسَهُ فِي الْبَحْرِ (البحر) ، فَأَلْقَى مُحِبَّهُ نَفْسَهُ خَلْفَهُ ، فَقَالَ : أَنَا وَقَعْتُ ، فَمَا أَوْقَعَكَ خَلْفِي؟ قَالَ : غِبْتُ بِكَ عَنِّي فَظَنَنْتُ أَنَّكَ أَنِّي.

وَهَذَا الْمَوْضِعُ زَلَّتْ فِيهِ أَقْوَامٌ ، وَظَنُوا أَنَّهُ اتَّحَادٌ ، وَأَنَّ الْمُحِبَّ يَتَّحِدُ بِالْمُحَبُّوبِ حتَّى لَا يَكُونَ بَيْنَهُمَا ، فَرَقٌ فِي نَفْسٍ وَجُودِهِمَا ، وَهَذَا غَلْطٌ ، فَإِنَّ الْخَالِقَ لَا يَتَّحِدُ بِهِ شَيْءٌ أَصْلًا ، بَلْ لَا يُمَكِّنُ يَتَّحِدُ شَيْءٌ بِشَيْءٍ ، إِلَّا إِذَا اسْتَحَالَا ، وَفُسِدَتْ حَقِيقَةُ كُلِّ مِثْلِهِمَا ، وَحَصَلَ مِنْ اتِّحَادِهِمَا أَمْرٌ ثَالِثٌ لَا هُوَ هَذَا وَلَا هَذَا ، كَمَا إِذَا اتَّحَدَ الْمَاءُ وَاللَّبَنُ ، وَالْمَاءُ وَالْخَمْرُ وَنَحْوُ ذَلِكَ ، وَلَكِنْ يَتَّحِدُ الْمَرَادُ وَالْمُحَبُّوبُ ، وَالْمَرَادُ وَالْمَكْرُوهُ ، وَيَتَفَقَّانِ فِي نَوْعِ الْإِرَادَةِ وَالْكَرَاهَةِ ، فَيُحِبُّ هَذَا مَا يُحِبُّ هَذَا ، وَيَبْغِضُ هَذَا مَا يَبْغِضُ هَذَا ، وَيَرْضَى مَا يَرْضَى ، وَيَسْخَطُ مَا يَسْخَطُ ، وَيَكْرَهُ مَا يَكْرَهُ ، وَيُؤَالِي مَنْ يُؤَالِي ، وَيُعَادِي مَنْ يُعَادِي.

وَهَذَا الْفَنَاءُ كُلُّهُ فِيهِ نَقْصٌ.

وأكابر الأولياء - كَأبي بكر وعمر والسابقين الأولين من المهاجرين والأنصار - لم يَقْعُوا فِي هَذَا الْفَنَاءِ ، فَضَلَّا عَمَّنْ هُوَ فَوْقَهُمْ مِنَ الْأَنْبِيَاءِ ، وَإِنَّمَا وَقَعَ شَيْءٌ مِنْ هَذَا بَعْدَ الصَّحَابَةِ ". وجامع المسائل ، ٧ / ١٧١ ، ثم قال رحمه الله : " بحيثُ يُجْعَلُ وجود المخلوقات عين وجود الحق ، فلا يكون ثم غير يكون له وجود أصلاً ، ومضمون أمرهم أن الوجود كله واحد ... " ، الرد على الشاذلي في حزبيه ، وما صنَّفه في آداب الطريق ، ص ١٠٢ .

^١ الرد على الشاذلي في حزبيه ، وما صنَّفه في آداب الطريق ، ص ١٠٢ ، ثم قال رحمه الله : " وهذه الحال ليست واجبة ولا مستحبة ، وليست حال الأنبياء ولا السابقين الأولين من المهاجرين والأنصار ، ولا أكابر المشايخ الصالحين " ، ص ٢١١ .

^٢ الرد على الشاذلي في حزبيه ، وما صنَّفه في آداب الطريق ، ص ١٩١ .

^٣ بُغْيَةُ الْمُرتَاد فِي الرَّدِّ عَلَى الْمُتَقَلِّسِقَةِ ، ص ٢٢٦ .

هو أَنْ يَشْهَدَ عَيْنَ وَجُودِهِ ، عَيْنَ وَجُودِ الْحَقِّ ، فَيَرَى مَا سِوَى عَيْنِ
وَجُودِ الْحَقِّ عَدَمًا ، لَا يَرَى مُوجُودَيْنِ أَحَدُهُمَا خَالِقٌ ، وَالْآخَرُ مَخْلُوقٌ^١ " أَهْلُ
الْإِلْحَادِ مِنْ أَهْلِ الْوَحْدَةِ وَالْإِتِّحَادِ "

أَنْ يَرَى الْوَجُودَ وَاحِدًا أَوْ وَجُودَ الْخَالِقِ وَجُودَ الْمَخْلُوقِ^٢
" أَهْلُ وَحْدَةِ الْوَجُودِ كَابِنِ سَبْعِينَ وَابْنِ عَرَبِي وَابْنِ الْفَارُضِ وَالْقُونَوِي
وَالْتَّلْمَسَانِي "

هو الموت^٣

الفناء المحمود

هو تحقيق شهادة أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ " عند العارفين "

^١ الرَّدُّ عَلَى الشَّاذِلِي فِي حِزْبِيهِ ، وَمَا صَنَّفَهُ فِي آدَابِ الطَّرِيقِ ، ص ١٦١ .
^٢ الرَّدُّ عَلَى الشَّاذِلِي فِي حِزْبِيهِ ، وَمَا صَنَّفَهُ فِي آدَابِ الطَّرِيقِ ، ص ٢١٢ .
^٣ جامع المسائل ، ٥ / ١٧٥ ، ثم قال رحمه الله : وَلَا يُرَادُ بِهِ عَدَمُ ذَوَاتِهِمْ ، فَإِنَّ النَّاسَ إِذَا
مَاتُوا صَارَتْ أَرْوَاحُهُمْ إِلَى حَيْثُ شَاءَ اللَّهُ مِنْ نَعِيمٍ وَعَذَابٍ ، وَأَبْدَانُهُمْ فِي الْقُبُورِ وَغَيْرِهَا ، مِنْهَا الْبَالِي
وَهُوَ الْأَكْثَرُ ، وَمِنْهَا مَا لَا يَبْلَى كَأَبْدَانِ الْأَنْبِيَاءِ ، وَالَّذِي يَبْلَى يَبْقَى مِنْهُ عَجَبُ الذَّنْبِ ، مِنْهُ بَدَأَ الْخَلْقُ
وَمِنْهُ يُرَكَّبُ . فَهَؤُلَاءِ لَمَّا قَالُوا : إِنَّهُ يُفْنِي جَمِيعَ الْعَالَمِ وَإِنَّ ذَلِكَ وَاقِعٌ وَمُمْكِنٌ ، احْتَجَّاجًا إِلَى تِلْكَ الْأَقْوَالِ
الْفَاسِدَةِ ، وَإِلَّا فَالْفَنَاءُ الَّذِي أَخْبَرَ بِهِ الْقُرْآنُ هُوَ الْفَنَاءُ الْمَشْهُودُ بِالْإِسْتِحَالَةِ إِلَى مَادَّةٍ ، كَمَا كَانَ الْإِحْدَاثُ
بِالْحَقِّ مِنَ الْمَادَّةِ " .

^٤ الرد على المنطقيين ، ٢ / ٢٤٢ . ثم قال رحمه الله : " فَلَا يَشْهَدُ لِمَخْلُوقٍ شَيْئًا مِنَ الْإِلَهِيَّةِ
، فَيَشْهَدُ أَنَّهُ لَا خَالِقَ غَيْرِهِ ، وَيَشْهَدُ أَنَّهُ لَا يَسْتَحِقُّ الْعِبَادَةَ غَيْرَهُ ، وَيَتَحَقَّقُ بِحَقِيقَةِ قَوْلِهِ : {إِيَّاكَ نَعْبُدُ
وَإِيَّاكَ نَسْتَعِينُ} وَقَوْلِهِ : {فَاعْبُدْهُ وَتَوَكَّلْ عَلَيْهِ} ، وَإِلَّا فَإِذَا شَهِدْتَ أَنَّهُ الْمُسْتَحَقُّ لِلْعِبَادَةِ مَعَ رُؤْيَاكَ
نَفْسَكَ ، لَمْ تَشْهَدْ حَقِيقَةَ " إِيَّاكَ نَسْتَعِينُ " وَإِذَا شَهِدْتَ حَقِيقَةَ أَنَّهُ الْفَاعِلُ لِكُلِّ شَيْءٍ ، وَلَمْ تَشْهَدْ ،
أَنَّهُ الْمُسْتَحَقُّ لِلْعِبَادَةِ دُونَ مَا سِوَاهُ ، وَأَنَّ عِبَادَتَهُ إِنَّمَا تَكُونُ بِطَاعَةِ رَسُولِهِ ، لَمْ تَشْهَدْ حَقِيقَةَ " إِيَّاكَ
نَعْبُدُ " ، وَإِذَا تَحَقَّقْتَ بِقَوْلِهِ : {إِيَّاكَ نَعْبُدُ وَإِيَّاكَ نَسْتَعِينُ} تَحَقَّقْتَ بِالْفَنَاءِ فِي التَّوْحِيدِ الَّذِي بَعَثَ اللَّهُ بِهِ
رُسُلَهُ ، وَأَنْزَلَ بِهِ كُتُبَهُ ، قَالَ اللَّهُ تَعَالَى : {وَاذْكُرْ اسْمَ رَبِّكَ وَتَبَيَّنْ لِيهِ تَبَيُّلًا رَبُّ الْمَشْرِقِ وَالْمَغْرِبِ لَا
إِلَهَ إِلَّا هُوَ فَاتَّخِذْهُ وَكِيلًا} " .
وقال تعالى : {فَاعْبُدْهُ وَتَوَكَّلْ عَلَيْهِ} ، وقال تعالى : {وَمَنْ يَتَّقِ اللَّهَ يَجْعَلْ لَهُ مَخْرَجًا وَيَرْزُقْهُ مِنْ حَيْثُ
لَا يَحْتَسِبُ وَمَنْ يَتَوَكَّلْ عَلَى اللَّهِ فَهُوَ حَسْبُهُ} ، وقال تعالى : {قُلْ هُوَ رَبِّي لَا إِلَهَ إِلَّا هُوَ عَلَيْهِ تَوَكَّلْتُ
وَالِيهِ مَتَابِعٌ} " .

هو أن يفنى بعبادة الله عن عبادة ما سواه ومحبة عن محبة ما سواه وبخشية عن خشية ما سواه وبرجائه عن رجاء ما سواه وبطاعته عن طاعة ما سواه فيتحقق بحقيقة قول لا إله إلا الله^١

هو أن يفنى بعبادة الله عن عبادة ما سواه ، وبطاعته عن طاعة ما سواه ، وبالتوكل عليه عن التوكل على ما سواه ، وبرجائه وخوفه عن رجاء ما سواه^٢

هُوَ أَنْ يَفْنَى بِعِبَادَةِ اللَّهِ عَنْ عِبَادَةِ مَا سِوَاهُ وَبِحُبِّهِ عَنْ حُبِّ مَا سِوَاهُ وَبِخَشْيَتِهِ عَنْ خَشْيَةِ مَا سِوَاهُ وَطَاعَتِهِ عَنْ طَاعَةِ مَا سِوَاهُ وَبِالتَّوَكُّلِ عَلَيْهِ عَنْ التَّوَكُّلِ عَلَى مَا سِوَاهُ^٣

هو أن يفنى بعبادة الله عن عبادة ما سواه ، وبطاعته عن طاعة ما سواه وبالتوكل عليه عن التوكل على ما سواه وبسؤاله عن سؤال ما سواه وبخوفه عن خوف ما سواه^٤

هو أن يفنى بعبادة الله عن عبادة ما سواه ، ، وبطاعته عن طاعة ما سواه ، وبمحبة عن محبة ما سواه ، وبخوفه عن خوف ما سواه ، وبرجائه عن رجاء غيره ، وبالتوكل عليه عن التوكل على ما سواه^٥

^١ الصَّفِيَّة ، ٢ / ٣٣٩ .

^٢ مجموع الفتاوى ، ٨ / ٣٣٨ . ثم قال رحمه الله : " فيكون مع الحق بلا خلق ، كما قال الشيخ عبد القادر " الجيلاني " " كُنْ مع الخلق بلا خلق ، ومع الخلق بلا نفس " .

^٣ مجموع الفتاوى ، ٢ / ٣١٤ .

^٤ مجموع الفتاوى ، ٢٢ / ٢٠٧ - ٣٠٨ ، ثم قال رحمه الله : " وَهَذَا هُوَ إِخْلَاصُ الدِّينِ لِلَّهِ وَعِبَادَتُهُ وَخُذَهُ لَا شَرِيكَ لَهُ وَهُوَ دِينُ الْإِسْلَامِ الَّذِي أَرْسَلَ اللَّهُ بِهِ الرُّسُلَ وَأَنْزَلَ بِهِ الْكُتُبَ " .

^٥ الردُّ على الشاذلي في جزئيه ، وما صنَّفه في آداب الطريق ، ص ١٠١ و ٢١١ ، ثم قال رحمه الله : " وهذا حقيقة التوحيد الذي أرسل الله به الرُّسُلَ ، وأنزل به الكُتُبَ ، وهذا حال الأنبياء وأتباعهم " .

هو أن يَقْنَى بعبادةِ الله عن عبادةِ ما سِواه ، وبمحبتته عن محبةِ ما سِواه ، وبطاعته عن طاعةِ ما سِواه ، وبخوفه عن خوفِ ما سِواه ، وبالتوكل عليه عن التوكل على ما سِواه^١

الفناء عن إرادةِ ما سِوى الحق أو التوكل عليه أو رجائه أو خوفه أو حُبّه^٢

الْقِيَاءُ^٣

اسْمٌ لِلظِّلِّ الَّذِي كَانَ بَعْدَ الزَّوَالِ؛

ما كان بعد الزَّوَالِ^٤

مُخْتَصٌّ بِمَا بَعْدَ الزَّوَالِ ، لِمَا فِيهِ مِنْ مَعْنَى الرَّجُوعِ^٥

الْقِيَاءُ^٦

هو ما صارَ للمسلمين بغيرِ إِيْجَافٍ^٧ خَيْلٌ وَلَا رِكَابٌ^٨

^١ الرَّدُّ عَلَى الشَّاذِلِيَّ فِي حِزْبِيهِ ، وَمَا صَنَّفَهُ فِي آدَابِ الطَّرِيقِ ، ص ٦٩ .

^٢ جَامِعُ الْمَسَائِلِ ، ٧ / ١٩٢ .

^٣ الْمُرَادُ بِهِ هُنَا الظِّلُّ .

^٤ جَامِعُ الْمَسَائِلِ ، ١ / ٥٧ ، ثُمَّ قَالَ رَحِمَهُ اللَّهُ : " وَالظِّلُّ يَعُمُّ مَا قَبْلَهُ وَمَا بَعْدَهُ " .

^٥ الرَّدُّ عَلَى الْمُنْطَقِيِّينَ ، ٢ / ١٣٧ .

^٦ مَجْمُوعُ الْفَتَاوَى ، ٢٣ / ٢٠٧ - ٢٠٨ . ثُمَّ قَالَ رَحِمَهُ اللَّهُ : " وَلَفْظُ الظِّلِّ يَتَنَاوَلُ هَذَا وَهَذَا "

^٧ سُرْعَةُ السَّيْرِ وَالِاجْتِهَادِ فِيهِ ، تَفْسِيرُ ابْنِ عَطِيَّةٍ ، ٥ / ٢٨٦ .

^٨ مَجْمُوعُ الْفَتَاوَى ، ٢٨ / ٥٦٢ ، وَالْفَتَاوَى الْكُبْرَى ، ٤ / ٢٣ ، ثُمَّ قَالَ شَيْخُ الْإِسْلَامِ رَحِمَهُ اللَّهُ : " وَذَلِكَ عِبَارَةٌ عَنِ الْقِتَالِ أَيْ مَا قَاتَلْتُمْ عَلَيْهِ . فَمَا قَاتَلُوا عَلَيْهِ كَانَ لِلْمُقَاتِلَةِ وَمَا لَمْ يُقَاتِلُوا عَلَيْهِ فَهُوَ فِيءٌ ؛ لِأَنَّ اللَّهَ أَفَاءَهُ عَلَى الْمُسْلِمِينَ ؛ فَإِنَّهُ خَلَقَ الْخَلْقَ لِعِبَادَتِهِ وَأَحَلَّ لَهُمُ الطَّيِّبَاتِ لِیَأْكُلُوا طَيِّبًا وَيَعْمَلُوا صَالِحًا . وَالْكَفَّارُ عَبْدُوا غَيْرَهُ فَصَارُوا غَيْرَ مُسْتَحَقِّينَ لِلْمَالِ . فَأَبَاحَ لِلْمُؤْمِنِينَ أَنْ يَعْبُدُوهُ وَأَنْ يَسْتَرْجِعُوا أَنْفُسَهُمْ وَأَنْ يَسْتَرْجِعُوا الْأَمْوَالَ مِنْهُمْ . فَإِذَا أَعَادَهَا اللَّهُ إِلَى الْمُؤْمِنِينَ مِنْهُمْ فَقَدْ فَاءَتْ أَيْ رَجَعَتْ إِلَى مُسْتَحَقِّهَا . وَهَذَا الْقِيَاءُ يَدْخُلُ فِيهِ جِزْيَةُ الرُّعُوسِ الَّتِي تَتَوَخَّذُ مِنْ أَهْلِ الذِّمَّةِ وَيَدْخُلُ فِيهِ مَا يُتَوَخَّذُ مِنْهُمْ مِنَ الْعُشُورِ ؛ وَأَنْصَافِ الْعُشُورِ وَمَا يُصَالِحُ عَلَيْهِ الْكَفَّارُ مِنَ الْمَالِ كَالَّذِي يَحْمِلُونَهُ وَغَيْرِ "

هو ما أخذ من الكفار بغير إحقاق خيل ولا ركاب^١
ما أخذ من المرتدين والخارجين عن شريعة الإسلام^٢
ما أخذ من الكفار بغير قتال^٣
كل ما أفاء الله على المسلمين^٤

الفيلسوف

مُحِبُّ الْحِكْمَةِ^٥ " في لغة اليونان "

ذَلِكَ. وَيَدْخُلُ فِيهِ مَا جَلَّوْا عَنْهُ وَتَرَكُوهُ خَوْفًا مِنَ الْمُسْلِمِينَ كَأَمْوَالِ بَنِي النَّضِيرِ الَّتِي أَنْزَلَ اللَّهُ فِيهَا
" سُورَةُ الْحَشْرِ "

^١ الإيمان ، ص ٤٥ ، ومجموع الفتاوى ، ٧ / ٤٨ .

^٢ جامع المسائل ، ٥ / ٣٨٤ .

^٣ منهاج السنة النبوية ، ٦ / ١٠٧ ، وجامع المسائل ، ٥ / ٣٨٤ .

^٤ منهاج السنة النبوية ، ٤ / ٢٠٨ ، ثم قال رحمه الله : " فَيَدْخُلُ فِيهِ الْغَنَائِمُ ، وَقَدْ يَخْتَصُّ ذَلِكَ
بِمَا أَفَاءَ اللَّهُ عَلَيْهِ مِمَّا لَمْ يُوجِفْ عَلَيْهِ الْمُسْلِمُونَ بِخَيْلٍ وَلَا رِكَابٍ " .

^٥ الصَّقْدِيَّةُ ، ٢ / ٣٢٣ ، وبيان تلبيس الجهمية في تأسيس بدعهم الكلامية ، ٢ / ٣٣٧ ، ٣
/ ٤٥١ ، ومنهاج السنة النبوية ، ١ / ٣٥٩ ، والفتاوى الكبرى ، ٦ / ٣٦٥ .